رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

اتيان الزوجة من الدبر بالخطأ/الثـلاثـاء)62-3-4202م(٦١ رمضان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

سائل بالسؤال الاول يقول زلت بي القدم جامعت زوجتي في الدبر عن طريق الخطأ انا الان نادم ولا ادري ما الحكم وكيف السبيل الى التخلص من هذه التبعة اقول له بعد التأكيد - 00:00:01

على ان اتيان الزوجة في دبرها من الموبقات وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل هذا ففي صحيح الجامع ملعون من اتى امرأة في دبرها الطرد من رحمة - 00:00:26

بل جعله النبي صلى الله عليه وسلم كفرا وقال من اتى حائضا او امرأة تنفي دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد طب لعل قائل يقول قائلا يقول الم يقل الله جل جلاله نساؤكم حرث لكم - 00:00:47

فاتوا حرثكم الا شئتم وقدموا لانفسكم الجواب ان الحرث لا يكون الا في موضع الولد معنى الاية مستقبلات او مستدبرات ما دام في في صمام واحد هل يجوز للزوج ان يأتي زوجته كيف شاء - 00:01:10

من الامام او من الخلف ما دام في موضع الولد ولا يخفى الا الدبر وعن جابر رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها - 00:01:34

كان الولد احول نزلت هذه الاية نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا شئتم وقدموا لانفسكم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ائتها مقبلة او مدبرة اذا كان ذلك في الفرج - 00:01:52

بعد التأكيد على كل ما سبق بالقول ان كان الامر كما تقول حقا وان ذلك قد وقع منك على سبيل الخطأ ولا تثريب عليك يغفر الله لك لقد رفعت الشريعة المطهرة - 00:02:13

الاثم عن الناس والمخطئ وقال تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا وثبت في الصحيح ان الله تعالى قال صوت آآ الحزام وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم - 00:02:32

وكان الله غفورا رحيما وفي صحيح الجامع عن ابن عباس رضي الله عنهما قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى وضع عن امتي الخطأ والنسيان وما استخرجوا عليه - 00:02:57

الله تعالى اعلم - 00:03:15